

ثانياً: مجلس الوزراء بالتنسيق مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبموجب المرتبة والمعايير العلمية سلطة منح الخصوصية للجامعات في إطار تعليمات خاصة.

المادة (2) :

لايعمل بأي نص قانوني أو قرار يتعارض وأحكام هذا القانون.

المادة (3) :

على مجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة (4) :

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان).

مسعود بارزاني

رئيس اقليم كوردستان - العراق

ههولير

2015/1 /12

الأسباب الموجبة

بغية تطوير المسار العلمي وإعادة تنظيم جميع المؤسسات والمراكز في إطار قانون وزارة التعليم العالي، فقد شرع هذا القانون.

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

برلمان كوردستان - العراق

قرار

رقم (28) لسنة 2014

إستناداً لأحكام الفقرة (1) من المادة (56) من قانون انتخاب برلمان كوردستا - العراق رقم (1) لسنة 1992 المعدل ، بناءً على طلب رئيس إقليم كوردستان بموجب الفقرة (حادي عشر) من المادة (العاشرة) من قانون رئاسة إقليم كوردستان رقم (1) لسنة 2005 المعدل ، قرر برلمان كوردستان بجلسته المرقمة (7) و المنعقدة بتاريخ 2014/10/22 مايلى :

أولاً: الموافقة على تحريك قوات پيشمهرگه إقليم كوردستان للدفاع عن كوبانى .

ثانياً: على وزارة شؤون الپيشمهرگه و الجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القرار .

ثالثاً: ينفذ هذا القرار اعتباراً من تأريخ إصداره في 2014/10/22 و ينشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان).

يوسف محمد صادق

رئيس برلمان كوردستان - العراق

الأسباب الموجبة

بناءً على طلب رئيس إقليم كوردستان ، ووفق الفقرة (حادي عشر) من المادة (العاشرة) من قانون رئاسة إقليم كوردستان - العراق رقم (1) لسنة 2005 المعدل و بموجب الصلاحيات الممنوحة له لتحريك قوات الپيشمهرگه بموافقة برلمان كوردستان الى خارج الاقليم ، و لغرض حماية الامن القومي من مخاطر الارهاب و ممارسات المنظمة الارهابية المسمى بـ(داعش) ، و نظراً لكون العراق و إقليم كوردستان جزء من التحالف الدولي لمحاربة الارهاب ، كجزء من متطلبات تطبيق قرار برلمان كوردستان رقم (24) في 2014/10/15 ، فقد شرع هذا القرار .

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

برلمان كوردستان - العراق